ولا نصرانيا لان نفي اليهودية والنصرانية بسبب انهما يتحققان بعد ابراهيم وهذا بعينه جار في كونه ليس على ملة
الاسلام لانه ايضا قبلها فاعلم ان المفهوم من كلام المص ان ابراهيم عليه الصلوة والسلام لم يكن على ملة الاسلام
فيكون شريعته مخالفة لملة الاسلام في الفروع قال العلامة النيسابوري في هذا المقام فان قيل
ولكم ابراهيم على دين الاسلام ان اردتم به الموافقة في الاصول فليس هذا مختصا بدين الاسلام وان اردتم
به الموافقة في الفروع لزم ان لا يكون محمد صاحب شريعة بل كان مقررا لشرع قبله قلنا نختار الاول
والاختصاص ثابت لان اليهود والنصارى مخالفون في الاصول في زماننا لقولهم بالتثليث والاشراك
عزير والمسيح بالله الى غير ذلك من قبائح افعالهم واقوالهم ولا يلزم ما ذكر لجواز انه تعالى نسخ تلك الفروع
بشرع موسى ثم في زمان محمد نسخ شرع موسى بتلك الشريعة التي كانت ثابتة في زمان ابراهيم فيكون
محمد صاحب الشريعة مع موافقة شرعه بتلك الشريعة شرع ابراهيم في معظم الفروع هذا لفظ النيسابوري
بعينه وهو دال على ان المراد من كونه مسلما انه على ملة الاسلام ولا يا على مجرد جعله منقادا
لموافقتهم له في اكثر ما شرع لهم على الاصالة شرع بصيغة المجهول وتوضيح المقام ان قال النبي
والمؤمنين اكثر ما شرع الله لهم على الاصالة لا لمجرد اتباع ابراهيم بل لانه صلى الله عليه وسلم صاحب شرع
بالاصالة اي بالاستقلال الا ان شرعه موافق شرع ابراهيم في اكثر الفروع كما ان مجتهدا يوافق مجتهدا اخر فيما
اجتهد فيه وان لم يكن احدهما تابعا للاخر بل كل منهما مستقل بنفسه عطفا على الهاء في اتبعوه الذين
اتبعوا ابراهيم وهذا النبي هم المؤمنون فلا فائدة في ذكر المؤمنين بعد الا ان يقال من عطف الصفات بعضها
على بعض ولو يعني ان ذكر في قوله تعالى يود احدهم لو يعمر الف سنة ان لو بمعنى ليت وههنا ان لو بمعنى
ان الوجه ان يقال ان لو في مثل هذا الموضع حرف مصدري فيكون معنى الكلام ودت طائفة من اهل
الكتاب اضلالكم فيكون ان الواقعة في قوله ولو يعني ان اي المفتوحة وهو اي في المصدري وكان حققنا في
سورة البقرة وما يضلون الا انفسهم اي الكلام على هذا استعارة تمثيلية شبه حال من لا يتخلى
بهم الاضلال منها الى غيرهم ولا يؤثر فيه ولا يعود بالاضلال الا عليه بحال من لا يضل الا نفسه
تقريرا وعلى الوجه الاخر يكون التجوز في انفسهم يلبسون الحق مع الباطل هذا تفسير يلبسون مع الباء
تولي

بمعنى الباء ولبس الحق مع الباطل كلبس ثوبي زور كلابس ثوبي زور وهذا في الحديث
وهو ان المتشبع بما لم يملك كلابس ثوبي زور وتوضيحه ان المتشبع هو الذي يظهر انه شبعان
وليس به والمراد بهذا المتصلف ولابس ثوبي زور هو الذي استعار ثوبا يتجمل به او يتمسك به
ليقبل شهادته او يشهد به زورا ويظهر انه لرؤسه فيلبس بمعنى زور ويصير كانه لابس
ثوبين من الزور ووجه شبه المتصلف بما لم يملك بلابس ثوبي زور ان المتصلف ادعى الكذب بزعم انه
فضيلة وتفوق الناس بزعمه الباطل فيكون له حينئذ شيئان شبيهتان بالزور واضافة الثوبين الى الزور
للاختصاص كما في حاتم الجود اي دبرتم ذلك الخ اي دبرتم الذي به المذكور وهو الامر بالايمان
اول النهار والكفر اخره للعلة المذكورة وهي مضمون قوله تعالى ان يؤتى الخ اي وبسبب التدبير المذكور هو
انما انه تعالى العلم والكتاب في الدين الحق كما اتاكم وتوضيحه ما ذكر صاحب الكشاف ان معناه لان يؤتى
احد مثل ما اوتيتم قلتم ذلك ودبرتموه لا لشيء اخر يعني ما بكم من الحسد والبغي ان يؤتى احد مثل ما اوتيتم
من فضل العلم والكتاب دعاكم الى ان قلتم ما قلتم عطف على ان يؤتى على الوجهين الاولين العطف على
الوجه الثاني ظاهر واما على الاول اي دبرتم ما ذكر لان يؤتى احد مثل ما اوتيتم ولما يتصل به عند كفركم به
من محاجتهم عند ربكم ان الهدى هدى الله اعتراض هذا يتعلق بالمعنيين الاولين اي بالاول او على هذا الوجه
يكون ان يؤتى احد كلام الله كما ان قل ان الهدى هدى الله كذلك لا يحكم بطائل والصحاح معناه
لا يستفاد منه كثير فائدة ووجه دلالة على ان كيدهم لا يحكم بطائل هو ان معنى الكلام ان الهدى الذي
اهتدى به المسلمون هدى الله الغالب على كل شيء ولا ينفع كيدهم في دفع الهدى المذكور وعلى الثالث
معناه حتى يحاجوكم عند ربكم اي يكون على الوجه الثالث وهو ان يكون يؤتى خبر ان او بمعنى حتى لان حاصل
الكلام حينئذ ان هدى الله ان يؤتى احد مثل ما اوتيتم حتى يحاجوكم ولا يصح عطف يحاجوكم عند ربكم عليه
اذ المحاج عند الله ليس هدى وعموم المعنى الخ يعني انه لا بد من رابط للجزاء بالشرط والغالب هو الضمير
وقد يقوم شيء اخر مقام الضمير وههنا عموم المتقين لان عمومها يغني كلمة الشرط يقوم مقام الرابط فكان
فان الله يحبه وغيره من المتقين بايمانهم الخ هذا توجيه لقوله تعالى لا يكلمهم الله الاولى

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)